الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية
General Secretariat of Committees for Resolution of Securities Disputes

النشرة القضائية

العدد الخامس 2025م

محتويات هذا العدد من النشرة القضائية

- مستجدات لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية
- إحصائيات الأمانة العامة للجان الفصل للنصف الثاني من عام 2024م
- ومضات قضائية
- مبادئ لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية
- دراسات محلية ودولية

مستجدات لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية

- في تاريخ 2024/08/06م، أطلقت الأمانة العامة للجان الفصل العدد الرابع من نشرتها القضائية، وقد نُشر هذا العدد على منصة (X) ، فحصدت هذه التدوينة (6) آلاف مشاهدة بنهاية شهر ديسمبر من عام 2024م. وقد اشتملت موضوعاتها على إحصائيات عن القرارات الصادرة عن لجان الفصل وعدد الدعاوى الواردة خلال النصف الأول من عام 2024م، إضافة إلى أبرز المبادئ المقررة في قضاء الأوراق المالية.
- بلغ متوسط فترة التقاضي لدى لجنتي الفصل والاستئناف في منازعات الأوراق المالية (4.58) أشهر للنصف الثاني من عام 2024م، مقارنة بـ (5.86) أشهر للنصف الثاني من عام 2023م.

إحصائيات الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية للنصف الثاني من عام 2024م

النصف الثاني من عام 2024م مقارنة بالنصف الثاني من عام 2023م

عدد القرارات الصادرة عن اللجان

انخفض بنسبة
%-22.60
في لجنة الفصل

انخفض بنسبة
%-4.2
في لجنة الاستئناف

عدد الدعاوى الواردة إلى اللجان

ارتفع بنسبة
%11.4
في لجنة الفصل

انخفض بنسبة
%-6.8
في لجنة الاستئناف

ومضات قضائية

مخاطر التعامل مع المؤسسات المالية غير المرخص لها

يجب على المستثمرين الراغبين في التعامل في السوق المالية قصر تعاملاتهم على مؤسسات السوق المالية المرخص لها في ممارسة أعمال الأوراق المالية من قِبل هيئة السوق المالية، وعدم التعامل مع الجهات غير المرخص لها، سواء أكانت أفراداً أم مؤسسات.

تتمثل أنواع أعمال الأوراق المالية - بحسب ما نصت عليه لائحة أعمال الأوراق المالية - في الأنشطة التالية:

- التعامل
- الترتيب
- الإدارة
- تقديم المشورة
- الحفظ

إن كل من يمارس أعمال الأوراق المالية دون الحصول على ترخيص أو موافقة من الهيئة يُعدّ مخالفاً لنظام السوق ولوائحه التنفيذية، ويصبح عرضة للعقوبات النظامية، ولا يدخل في ذلك الحالات المستثناة بموجب لائحة أعمال الأوراق المالية ـ

ويمكن للمستثمرين الاطلاع على قائمة المؤسسات المالية المرخص لها من الهيئة في ممارسة أعمال الأوراق المالية في المملكة على الموقع الإلكتروني لهيئة السوق المالية www.cma.org.sa.

الدعوى الجماعية

آلية اختيار المدعي الرئيس

يعيِّن أعضاء مجموعة المدعين المدعي الرئيس من بينهم باتفاق يقدَّم إلى اللجنة، وذلك مع مراعاة:

- مناسبته لاتخاذ الإجراءات (قدرته من الناحيتين العلمية والعملية على حماية مصالح الأعضاء وممارسة مهامه في جميع مراحل الدعوى)
- أن يكون لديه فهم كافٍ لالتزاماته تجاه المجموعة
- أن يكون مطلعاً على تفاصيل الدعوى والوقائع المتعلقة بها

للَّجنة أن تستبدل المدعي الرئيس بناءً على طلب أحد أعضاء مجموعة المدعين إذا:

- لم يتخذ المدعي الرئيس المعين الإجراءات المناسبة
- لم يعدْ لديه المقدرة على التقاضي
- اعترض ما نسبته 30% أو أكثر من أعضاء مجموعة المدعين على تعيين المدعي الرئيس

مفهوم التعويض عن الضرر المعنوي

- ❑ الضرر المعنوي هو كل أذى يصيب الإنسان في عرضه أو عاطفته أو شعوره، وسُمّي معنوياً لأن محله العاطفة والشعور، وعليه يكون لزاماً عند البحث في تحققه والتعويض عنه وتقديره أن يكون متكافئاً مع الضرر الواقع بغير إفراط ولا تفريط، وأن يكون قائماً على أساس سائغ ومردوداً لعناصره الثابتة في وقائع الدعوى.
- ❑ تقوم المسؤولية عن التعويض عن الضرر المعنوي ـ وفقاً للقواعد العامة ـ بتوافر أركان المسؤولية الثلاثة؛ من خطأ وضرر وعلاقة سببية تربط بينهما، ومتى توافرت هذه الأركان قامت المسؤولية ورُتبت آثارها المتمثلة في تعويض المتضرر عن الأضرار التي لحقت به. وحيث إن المنظم لم يضع قواعدَ ومعاييرَ تفصيلية لتقدير قيمة التعويض عن الضرر المعنوي، مما يكون معه التقدير خاضعاً للسلطة التقديرية لقاضي الموضوع، وذلك باستحضار الظروف المحيطة بالواقعة الموجبة للتعويض، وما يتعلق بها وما يتبعها (قرار لجنة الاستئناف رقم 2551).

صناديق التعويضات

أشارت الفقرة (د) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلى أن تعويض الأشخاص المتضررين يكون وفقاً لخطة توزيع يصدر باعتمادها قرار عن اللجنة. وتشتمل خطة التوزيع - بحسب تعريفها الوارد في القواعد والإجراءات الداخلية لصناديق تعويض المستثمرين المتضررين في السوق المالية - على تحديد للمستثمرين المستحقين للتعويض من الصندوق ذي العلاقة، وقائمة المستحقين للتعويض، ومبالغ التعويض المستحقة، وآلية التوزيع والدفع للمستحقين، وطريقة التعامل مع المشتكين الذين لم تشملهم منهجية تحديد المستثمرين المستحقين للتعويض، والفئات المستبعدة من التوزيع:

آلية تنفيذ القرارات الصادرة عن لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية

تخصص دائرة تنفيذ في المحاكم العامة في المدن والمحافظات الرئيسة، وتتولى تنفيذ ما يصدر من قرارات أو أوامر عن اللجان ذات الاختصاص شبه القضائي – وفقًا لنظام التنفيذ – ، وذلك بحسب المرسوم الملكي رقم م/53 بتاريخ 13/08/1433هـ

مبادئ لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية

انعدام الصفة:

الحكم بانعدام الصفة يُعدّ دفعاً شكلياً يتعلق بالنظام العام، ويتعين على اللجنة التصدي له من تلقاء نفسها في أية مرحلة من مراحل الدعوى، حتى بعد الخوض في موضوعها، حيث إنه من شروط صحة الدعوى (شرط الصفة).قرارات أرقام: (1892 – 1831).

أثر بطلان القرار الإداري في جزء منه:

بطلان القرار الإداري في جزء منه يترتب عليه انعدام القرار في هذا الجزء فقط، ولا يسري الانعدام على القرار كله، بل يكون بقدر ما شابه من عيب فقط، إعمالاً لما استقر عليه الفقه والقضاء الإداري من التفرقة بين البطلان المطلق، وبين البطلان النسبي. قرارات أرقام: (430 – 418).

مخالفة شرط التحكيم للنظام:

مخالفة شرط التحكيم للنظام ـ أثره ـ بطلان شرط التحكيم لمخالفته للنظام وعدم الاعتداد به. قرار رقم: (998).

دراسات محلية ودولية

دراسة استخدام الذكاء الاصطناعي في المحاكم السعودية (مركز الدراسات والبحوث القانونية):

تتناول الدراسة موضوع استخدام الذكاء الاصطناعي في الأنظمة القضائية وتأثيره في الوصول إلى العدالة، وتُبرز كذلك كيف يمكن للتقنية تحسين كفاءة الإجراءات القانونية من خلال تسريع عمليات التحكيم والتحقيق، وتقليل التكاليف. وتستعرض الدراسة التحديات المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي، وضرورة الحفاظ على حقوق الأفراد أثناء اعتماد هذه التقنيات، وتشير أيضاً إلى أهمية وضع معايير أخلاقية وقانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في القضاء.

علاوة على ذلك، تتضمن الدراسة تحليلاً للحالات الدراسية في دول مختلفة، مثل الصين وأستراليا، وكيفية تطبيق هذه التقنيات، وتشدد على ضرورة تدريب القضاة والمحامين على استخدام هذه الأدوات الجديدة بشكل فعال؛ لضمان تحقيق العدالة للجميع.

في الختام، تدعو الدراسة إلى التوازن بين الابتكار والتقنية وحماية حقوق الأفراد، مع التأكيد على أهمية التعاون مع الجهات القانونية لتحقيق أهداف العدالة.
للاطلاع على الدراسة: (استخدام الذكاء الاصطناعي في المحاكم السعودية).

دراسة بشأن التعويضات والأضرار في المنازعات الناشئة بين المستثمرين والدول (الأمانة العامة للأمم المتحدة للتجارة والاستثمار (UNCTAD):

تتناول الدراسة موضوع التعويضات في تسوية المنازعات الناشئة عن اتفاقيات الاستثمار الدولي (IIA) بين المستثمرين والدول، كذلك استعرضت الدراسة المعايير القانونية المتبعة لاحتساب التعويضات، مع الأخذ بعين الاعتبار ازدياد قيمة التعويضات المحكوم بها في هذه المنازعات.

أيضاً سلطت هذه الدراسة الضوء على ما استجد من إصلاحات في اتفاقيات الاستثمار الحديثة، تهدف إلى وضع قيود على الأرباح المستقبلية المفترضة، وتحديد ضوابط دقيقة لتقدير الأضرار، وتقليل الاعتماد على التقديرات الجزافية؛ بغرض تعزيز التوازن بين حماية المستثمرين وسيادة الدول.

وانتهت الدراسة إلى عدد من التوصيات المتعلقة بالضوابط التي يجب أن تتضمنها تلك الاتفاقيات، ومنها على سبيل المثال لا لضمان استقرارالحصر: (وضع معايير واضحة لاحتساب التعويضات، وتقييد آلية احتساب الأرباح المستقبلية، ووضع حد لنسبة الفائدة على التعويضات المستحقة...)؛ وذلك القرارات التحكيمية، وتحقيق العدالة.
للاطلاع على الدراسة: Compensation and Damages in Investor-State Dispute Settlement Proceedings | UN Trade) .(and Development (UNCTAD)